

Distr.
LIMITED

A/49/L.42/Rev.1
12 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٣٧ من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوتوية
التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في
ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة
الاقتصادية الخاصة إلى فرادي البلدان أو المناطق

عمان وغانا: مشروع قرار منقح

تقديم المساعدة من أجل الإغاثة الإنسانية والانعاش
الاقتصادي والاجتماعي في الصومال

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٦/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٧٨/٤٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٧٦/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٦٠/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٠١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وإلى قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة التي قام فيها المجلس، في جملة أمور، بحث جميع الأطراف والحركات والفصائل في الصومال على أن تيسر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى السكان المتأثرين في الصومال، وكرر الدعوة إلى الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي تلك المنظمات وضمان كامل حرية их في الانتقال داخل مقدشيو وحولها، وفي سائر أرجاء الصومال،

وإذ تشير، بصفة خاصة، إلى قرار مجلس الأمن رقم ٩٥٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة نهاية
حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وسحب جميع قوات العملية قبل تاريخ انقضاء الولاية الراهنة، وإذ تلاحظ اهتمام
الوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الأمم المتحدة عقب سحب العملية في ترتيبات
انتقالية للمساعدة المتبادلة، في حالة سماح الأوضاع الأمنية بذلك،

وإذ تنوه بالتعاون القائم بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة
المؤتمر الإسلامي وبلدان القرن الأفريقي وبلدان حركة عدم الانحياز في جهودها لحل الأزمة الإنسانية
والأمنية والسياسية في الصومال،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المستمرة التي يضطلع بها الأمين العام من أجل مساعدة الشعب
الصومالي في جهوده الرامية إلى تحقيق السلم والاستقرار والمصالحة الوطنية،

وإذ تلاحظ مع القلق أن إخفاق الأطراف الصومالية في تحقيق المصالحة السياسية وإقرار أوضاع
آمنة في بعض أجزاء البلد يعرقل الانتقال بصورة تامة من مرحلة عمليات الإغاثة إلى مرحلة التعمير
والتنمية،

وإذ تعيد تأكيد الأهمية التي تعلقها على نتائج الاجتماع التنسيقي الرابع لتقديم المساعدة الإنسانية
إلى الصومال، المعقود في أديس أبابا في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٣،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة من أجل الإغاثة الإنسانية والانعاش
الاقتصادي والاجتماعي في الصومال^(١)،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها لما يقدمه عدد من الدول من مساعدة إنسانية ودعم للإنعاش من أجل
التخفيف من ضائقه ومعاناة السكان المتأثرين في الصومال،

وإذ تسلم بأن مرحلة الطوارئ في الأزمة الحالية يمكن اعتبارها في حكم المنتهية، وبأن الحاجة
تدعو إلى الأخضلاع بعملية مماثلة من الإنعاش والتجهيز جنباً إلى جنب مع عمليات الإغاثة الجارية في
المناطق التي تحقق فيها الأمن والاستقرار،

واذ تعيد التشديد على أهمية مواصلة تنفيذ قرارها ١٦٠/٤٧ من أجل اصلاح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية على الصعيد المحلي والإقليمي في جميع أنحاء البلد،

١ - تعرب عن امتنانها لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي استجابت للنداءات الموجهة من الأمين العام ومن جهات أخرى عن طريق تقديم المساعدة إلى الصومال؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لجهوده المتواصلة التي لا تكل من أجل حشد المساعدة لشعب الصومال؛

٣ - ترحب بالجهود الجارية التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وبلدان القرن الأفريقي وبلدان حركة عدم الانحياز لجسم الحال في الصومال؛

٤ - تحث جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على أن توافق متابعة تنفيذ القرار ١٦٠/٤٧ من أجل مساعدة الشعب الصومالي في الشروع في اصلاح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، وفي بناء المؤسسات بهدف إعادة اقرار الادارة المدنية على الصعيد المحلي في جميع أجزاء البلد التي يسودها السلم والأمن والاستقرار؛

٥ - تناشد جميع الأطراف الصومالية المعنية إنهاء الأعمال العدائية والدخول في عملية للمصالحة الوطنية تسمح بالانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التعمير والتنمية؛

٦ - تطالب إلى جميع الأطراف والحركات والفصائل في الصومال أن تحترم على الوجه التام أمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وموظفي المنظمات غير الحكومية، وأن تضمن كامل حريةهم في الانتقال في جميع أنحاء الصومال؛

٧ - تطالب إلى الأمين العام أن يواصل على الصعيد الدولي تعبئة المساعدة الإنسانية ومساعدات الإنعاش والتجهيز للصومال؛

٨ - تطالب إلى الأمين العام، نظراً للحالة الحرجة في الصومال، أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار، وأن يطلع المجلس الاقتصادي الاجتماعي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، على التقدم المحرز، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين.
